

9 May 2007
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠

الدورة الأولى

فيينا، ٣٠ نيسان/أبريل - ١١ أيار/مايو ٢٠٠٧

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط

ورقة عمل مقدمة من جمهورية إيران الإسلامية

١ - إن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية، على نحو ما أعادت تأكيده الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لترع السلاح يشكل تدبيراً هاماً من تدابير نزع السلاح. وإنشاء مثل هذه المناطق يعزز السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والعالمي، كما يوطد نظام عدم الانتشار. وعمليات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية وجنوب المحيط الهادئ وأفريقيا وجنوب شرق آسيا وآسيا الوسطى جميعها مبادرات فعالة صوب تحقيق هدف جعل العالم بأكمله خالياً من الأسلحة النووية.

٢ - وإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط هو هدف تنشده شعوب المنطقة منذ أمد طويل. ففي عام ١٩٧٤، طرحت إيران لأول مرة فكرة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية كتدبير هام لترع السلاح في منطقة الشرق الأوسط، وفي أعقاب ذلك اتخذ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة. وإنشاء منطقة من هذا القبيل في الشرق الأوسط سوف يعزز الأمن والاستقرار هناك.

٣ - والقرار المتعلق بالشرق الأوسط، على نحو ما أعيد تأكيده في الوثيقة الختامية لمؤتمر عام ٢٠٠٠ لاستعراض المعاهدة، هو عنصر أساسي من مجموعة الاتفاقات التي تمت في مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض المعاهدة وتمديداتها، وبالاتحاد إليه، تم في عام ١٩٩٥ وبدون تصويت، تمديد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية إلى أجل غير مسمى.

٤ - وطلب مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠٠٠ من جميع دول الشرق الأوسط، دون استثناء، الانضمام إلى المعاهدة في أقرب وقت ممكن ووضع منشآتها النووية تحت الضمانات



الكاملة النطاق للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وأكد المؤتمر أيضا أهمية انضمام النظام الصهيوني إلى معاهدة عدم الانتشار وإخضاع جميع منشآته النووية للضمانات الشاملة للوكالة.

٥ - بيد أنه بالرغم من نداءات المجتمع الدولي المتكررة الواردة في القرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اتخذته مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها لعام ١٩٩٥، والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة وكذلك عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، فإن النظام الصهيوني لم ينضم إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ولم يضع منشآته النووية التي لا مسوغ لها تحت الضمانات الكاملة النطاق للوكالة الدولية للطاقة الذرية. بل إنه لم يعلن حتى نيته الانضمام إلى المعاهدة. وينبغي التشديد على أن هذا النظام هو النظام الوحيد في منطقة الشرق الأوسط الذي ليس طرفا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. والأنشطة النووية السرية التي يضطلع بها هذا النظام، بدعم من الولايات المتحدة، تهدد بشكل خطير السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والعالمي كليهما وتعرض نظام عدم الانتشار للخطر.

٦ - وقد أشار مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠٠٠ إلى التزام جميع الدول الأطراف بموجب المواد الأولى والثانية والثالثة من المعاهدة، وطلب من جميع الدول الأطراف عدم التعاون أو تقديم المساعدة إلى الدول غير الأطراف في المعاهدة في الميدان النووي وما يتصل به من ميادين بطريقة تساعدها على صنع أسلحة نووية أو أي أجهزة متفجرة نووية أخرى. وللأسف فإن الخمود المفروض على مجلس الأمن خلال العديد من العقود الماضية فيما يتصل بالتصدي للبرنامج النووي غير المشروع الموثق جيدا الذي ينفذه النظام الصهيوني، جعل هذا النظام يتجراً على الإقرار صراحة بحيازته لأسلحة نووية. وهذا الإقرار أدانته حركة عدم الانحياز في بيان صدر في ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٧. وينبغي لهذه اللجنة التحضيرية ومؤتمر الاستعراض لعام ٢٠١٠ أيضا إدانة هذا النظام لأنه يتحدى النداءات الدولية وحته على أن يوقف فوراً أنشطته النووية السرية. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يفى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بالمسؤولية الملقاة على عاتقه بموجب الميثاق بالتصدي لهذا التهديد الواضح والخطير الذي يقيق بالسلام والأمن الدوليين، وباتخاذ ما يلزم من إجراءات فورية ومناسبة بناء على ذلك.

٧ - وينبغي أن تُدرج في جداول أعمال جميع الدول الأطراف في المعاهدة، وبخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية خطة عمل متفق عليها لتحقيق الشمول العالمي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ولا سيما في الشرق الأوسط. وينبغي أن يُمارس مزيد من الضغط على النظام الصهيوني للانضمام إلى المعاهدة فوراً ودون شرط، ولوضع جميع منشآته النووية تحت الضمانات الكاملة النطاق للوكالة الدولية للطاقة الذرية. فما من شك أن انضمام هذا

النظام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية دون شروط، وإبرام اتفاق ضمانات شاملة مع الوكالة سيؤدي إلى التبكير بتحقيق إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

٨ - إن جمهورية إيران الإسلامية، تنفيذا لالتزاماتها بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وعلى وجه التحديد، بموجب المادتين الثانية والثالثة من المعاهدة، تؤكد مجدداً أن جميع منشآتها النووية مكرسة للأغراض السلمية، وهي خاضعة للضمانات الكاملة النطاق للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وعلاوة على ذلك، ومن أجل المساهمة في تحقيق عالم خالٍ من أسلحة الدمار الشامل، ولا سيما في الشرق الأوسط، وقّعت إيران على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وصدقت على اتفاقية الأسلحة الكيميائية، واتفاقية الأسلحة البيولوجية، وبروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥.

٩ - وترى جمهورية إيران الإسلامية أنه، ريثما يتحقق إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، لا ينبغي لأي بلد في المنطقة أن يطور أسلحة نووية أو ينتجها أو يجربها أو يحوزها بأي شكل آخر، ولا أن يسمح بوضع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية على أراضيها أو على الأراضي الخاضعة له، وعلى كل بلد أن يمتنع عن أي عمل يتعارض مع نص وروح معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وسائر القرارات والوثائق الدولية التي تتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

١٠ - وتعتقد جمهورية إيران الإسلامية أن لمؤتمرات استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية دوراً هاماً في تحقيق إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. وينبغي لمؤتمر الاستعراض لعام ٢٠١٠ أن ينشئ هيئة فرعية في إطار اللجنة الرئيسية الثانية للنظر في هذه المسألة وتقديم توصيات محددة بشأن اتخاذ خطوات عاجلة وعملية لتنفيذ قرار عام ١٩٩٥ المتعلق بالشرق الأوسط الذي اتخذته مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض المعاهدة وتمديدتها، والوثيقة الختامية لمؤتمر عام ٢٠٠٠ لاستعراض المعاهدة. وينبغي لمؤتمر الاستعراض أيضاً أن يقدم توصيات بشأن التدابير الكفيلة بإجبار النظام الصهيوني على الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ووضع منشآته النووية التي لا مسوغ لها تحت الضمانات الكاملة النطاق للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وذلك من أجل تمهيد الطريق أمام إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.